

الرقم :

التاريخ: ١١٠٩ / ٣ / ١٤٢٣ هـ

المرفقات :



المملكة العربية السعودية  
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك  
مسجلة برقم ٤١

## لائحة تنظيم العمل

### لائحة الموارد البشرية بجمعية الملك عبد العزيز بتبوك

#### مقدمة

وضعت هذه اللائحة تفيذ الحكم الفقرة (١) من المادة (الثانية عشرة) من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١/م) و تاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٢٤/م) وتاريخ ١٤٣٤/٥/١٢ هـ والمرسوم الملكي رقم (٤٦/م) وتاريخ ١٤٣٦/٦/٥ و على كل صاحب عمل إعداد لائحة لتنظيم العمل في منشأته وفق هذا النموذج.

#### بيانات المنشأة

اسم المنشأة : جمعية الملك عبد العزيز بتبوك

المركز الرئيسي : تبوك

عدد العاملين ( - ) ٤٠

عامل النشاط : جمعية أهلية

العنوان : تبوك شارع الأمير فهد بن سلطان

صندوق بريد : (٥٩٨) الرمز البريدي: (٧١٤٢١)

هاتف : ٩٢٠٠١٥١٢

فاكس : 000000000

بريد إلكتروني : kaca.tabuk4@gmail.com

رقم الرخصه او الشهادة : ٤١

تاريخ إصدار ١٤٠١ / ٨ / ١





الرقم : .....  
التاريخ : ..... / ..... / .....  
المرفقات : .....

جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

المملكة العربية السعودية  
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك  
مسجلة برقم ٤١

أحكام عامة

### المادة (١)

يقصد بلفظ المنشأة أينما ورد في هذه اللائحة جمعية الملك عبد العزيز بتبوك

يقصد بلفظ العامل أينما ورد في هذه اللائحة كل شخص طبيعي يعمل لمصلحة هذه المنشأة وتحت إدارتها، أو إشرافها مقابل أجر، ولو كان بعيداً عن نظرتها.

### المادة (٢)

التقويم المعتمل به في المنشأة هو: التقويم الميلادي

### المادة (٣)

١. تسرى أحكام هذه اللائحة على جميع العاملين بالمنشأة، والفروع التابعة لها.

لا تخل أحكام هذه اللائحة بالحقوق المكتسبة للعمال، وتعتبر هذه اللائحة مكملة لعقود العمل فيما لا يتعارض مع هذه الحقوق.

تطلغ المنشأة العامل على هذه اللائحة عند التعاقد، وتتص على ذلك في عقد العمل.

### المادة (٤)

@ يجوز للمنشأة إصدار قرارات، وسياسات خاصة بها يعطى بموجها العمال حقوقاً أفضل مما هو وارد في هذه اللائحة.

للمنشأة الحق في تضمين هذه اللائحة شروطاً، وأحكاماً إضافية بما لا ينتقص من حقوق العمال المكتسبة بموجب نظام العمل، ولانحته التنفيذية، والقرارات الصادرة تنفيذاً له؛ ولا تكون هذه الإضافات أو التعديلات نافذة إلا بعد اعتمادها من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية. ويتم التأشير عليها واعتمادها ز كل نص يتم إضافته إلى هذه اللائحة يتعارض مع أحكام نظام العمل، ولانحته التنفيذية، والقرارات الصادرة تنفيذاً له؛ يعتبر باطلًا ولا يعتد به.

## التوظيف

### المادة (٥)

يوظف العمال على وظائف ذات مسميات، ومواصفات معينة؛ ويراعى عند التوظيف في المنشأة ما يلي:

١\_ أن يكون طالب العمل سعودي الجنسية بناء على تعليمات الوزارة وتحمّل إدارة الموارد البشرية ذلك في حال عدم الإفصاح وإبلاغ المدير التنفيذي للجمعية بخطاب رسمي معتمد ليتم اتخاذ اللازم حيال ذلك.



الرقم : .....  
التاريخ : / / ١٤٢٤هـ  
المرفقات : .....

المملكة العربية السعودية  
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك  
مسجلة برقم ٤١

٢. أن يكون حائزًا على المؤهلات العلمية، والخبرات المطلوبة للوظيفة من قبل المنشأة على أن يتم اضافتها بملفه.  
٣\_ أن يجتاز بنجاح ما قد تقرره المنشأة من اختبارات، أو مقابلات شخصية تتطلبها الوظيفة وتضاف بملفه.  
أن يكون لائقاً طبياً بمحض شهادة طبية من الجهة التي تحددها المنشأة.

٤. يجوز استثناء توظيف غير السعودي وفقاً للشروط، والأحكام الواردة في المواد: (السادسة والعشرون، الثانية والثلاثون، الثالثة والثلاثون) من نظام العمل على أن يتم الإشارة إلى المادة ويتم اعتماد التوظيف بناء عليها. وتضاف بملفه.

### عقد العمل

#### المادة (٦)

يتم توظيف العامل / الموظف بموجب عقد عمل يحرر من نسختين باللغة العربية وفقاً للنموذج الموحد المعد من الوزارة، تسلم إدراهما للعامل وتودع الأخرى في ملف خدمته لدى المنشأة، بحيث يتضمن العقد اسم صاحب العمل، واسم العامل، وجنسيته، وعنوانه الأصلي، وعنوانه المختار، ونوع العمل، ومكانه، والأجر الأساسي المتفق عليه، وأية امتيازات أخرى يتفق عليها، وما إذا كان العقد محدد المدة، أو غير محدد المدة، أو لأداء عمل معين، ومدة التجربة إذا تم الاتفاق عليها، وتاريخ مباشرة العمل، وأية بيانات ضرورية، ويجوز تحرير العقد بلغة أخرى إلى جانب اللغة العربية: على أن يكون النص العربي هو المعتمد دوماً.

#### المادة (٧)

مع مراعاة التاريخ المحدد في عقد العمل لمباشرة العمل: يحق للمنشأة إلغاء عقد العامل الذي لا يباشر مهام عمله دون عذر مشروع خلال سبعة أيام عمل من تاريخ التوقيع على العقد بين الطرفين إذا كان التعاقد تم داخل المملكة، أو من تاريخ قدومه إلى المملكة إذا كان التعاقد تم خارج المملكة.

#### المادة (٨)

لا يجوز للمنشأة نقل العامل بغير موافقته - كتابياً - من مكان عمله الأصلي إلى مكان آخر يقتضي تغير محل إقامته.

للمنشأة في حالات الضرورة التي قد تقتضيها ظروف عارضة ولمدة لا تتجاوز ثلاثة أيام في السنة تكليف العامل بعمل في مكان يختلف عن المكان المتفق عليه دون اشتراط موافقته، على أن تتحمل المنشأة تكاليف انتقال العامل وإقامته خلال تلك المدة.



دُوَّلَيْهِ الْمَلَكُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْعَزِيزِ تَبَوَّل

الرقم : .....  
التاريخ : / / ١٤٥٦  
المرفات : .....

## الإركاب

### المادة (٩)

ينتدد الالتزام بمصروفات إركاب العامل، أو أفراد أسرته وفق الضوابط التالية:

- ١- عند بداية التعاقد ، وفق ما يتفق عليه في عقد العمل.
٢. عند تمنع العامل بإجازته السنوية، وفق ما يتفق عليه في عقد العمل.
٣. عند انتهاء خدمة العامل، طبقاً لأحكام المادة (الأربعون) فقرة (١) من نظام العمل.
- ٤- لا تتحمل المنشأة تكاليف عودة العامل إلى بلده في حالة عدم صلاحيته للعمل خلال فترة التجربة ، أو إذا رغب في العودة دون سبب مشروع ، أو في حالة ارتكابه مخالفة أدت إلى ترحيله بموجب قرار إداري ، أو حكم قضائي.

### المادة (١٠)

يستحق العامل الذي يتم نقله من مكان عمله الأصلي إلى مكان آخر يقتضي تغيير محل إقامته نفقات نقله، ومن يعولهم شرعاً من يقيمون معه في تاريخ النقل بما فيها نفقات الإركاب مع نفقات نقل أمتعتهم: ما لم يكن النقل بناء على رغبة العامل.

## التدريب والتأهيل

### المادة (١١)

تحمل المنشأة في حال قيامها بتأهيل، أو تدريب العاملين السعوديين كافة التكاليف، وإذا كان مكان التأهيل أو التدريب في غير الدائرة المكانية للمنشأة تؤمن تذاكر السفر في الذهب، والعودة بالدرجة التي تحددها المنشأة، كما تؤمن وسائل المعيشة من مأكل، ومسكن، وتنقلات داخلية، أو تصرف للعامل بدلاً عنها، وتستمر في صرف أجر العامل طوال فترة التأهيل، والتدريب.

### المادة (١٢)

١. يجوز للمنشأة أن تنهي عقد التأهيل ، أو التدريب من غير العاملين ، إذا ثبت من التقارير الصادرة عن الجهة التي تتولى التدريب ، أو التأهيل عدم قابلية ، أو قدرته على إكمال برامج التدريب بصورة مفيدة. للمتدرب، أو الخاضع للتأهيل من غير العاملين، أو وليه، أو وصيه الحق في إنهاء التدريب، أو التأهيل إذا ثبت من التقارير الصادرة عن الجهة التي تتولى التدريب، أو التأهيل عدم قابلية، أو قدرته على إكمال برامج التدريب بصورة مفيدة.



الرقم : .....  
التاريخ : / / ١٤٢٤هـ  
المرفقات : .....

المملكة العربية السعودية  
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك  
مسجلة برقم ٤١

وفي كلتا الحالتين السابقتين يجب على الطرف الذي يرغب في إنهاء العقد إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل أسبوع على الأقل من تاريخ التوقف عن التدريب والتأهيل. للمنشأة أن تلزم المتدرب أو الخاضع للتأهيل من غير العاملين لديها — بعد إكمال مدة التدريب أو التأهيل. أن يعمل لديها مدة مماثلة لمدة التدريب أو التأهيل.

للمنشأة أن تلزم المتدرب أو الخاضع للتأهيل من غير العاملين لدتها بدفع تكاليف التدريب أو التأهيل التي تحملتها أو بنسبة المدة المتبقية في حالة رفضه رفض العمل المدة المماثلة او بعضها.

### المادة (١٣)

أولاً: يجوز للمنشأة أن تشرط على الخاضع للتدريب، أو التأهيل من العاملين لديها — بعد إكمال مدة التدريب أو التأهيل - أن يعمل لديها مدة لا تتجاوز المدة المماثلة لمدة برنامج التدريب أو التأهيل الذي خضع له العامل، إذا كان عقد العمل غير محددة المدة، أو باقي مدة العقد في العقود محددة المدة إذا كانت المدة المتبقية من عقد العمل أقل من المدة المماثلة لمدة برنامج التدريب.

ثانياً: يجوز للمنشأة أن تنهي تأهيل أو تدريب العامل، مع إلزامه بدفع تكاليف التدريب التي تحملها المنشأة أو بنسبة منها وذلك في الحالات التالية:

١. إذا قرر العامل إنهاء التدريب، أو التأهيل قبل الموعد المحدد لذلك دون عذر مشروع.
٢. إذا تم فسخ عقد عمل العامل وفق إحدى الحالات الواردة في المادة (الثمانون) من نظام العمل عدا الفقرة (٦) منها أثناء فترة التدريب أو التأهيل.
٣. إذا استقال العامل من العمل، أو تركه لغير الحالات الواردة في المادة (الحادية والثمانون) من نظام العمل أثناء فترة التدريب أو التأهيل.

ثالثاً: يجوز للمنشأة إلزام العامل بدفع تكاليف التدريب أو التأهيل التي تحملتها المنشأة أو بنسبة منها إذا استقال العامل من العمل، أو تركه لغير الحالات الواردة في المادة (الحادية والثمانون) من نظام العمل قبل انتهاء مدة العمل التي اشترطتها عليه المنشأة بعد انتهاء التدريب أو التأهيل.

### الأجور

### المادة (١٤)

مع مراعاة أي إجراءات، أو ترتيبات ينص عليها برنامج حماية الأجور: تدفع أجور العمال بالعملة الرسمية للبلاد في مواعيد استحقاقها، وتودع في حسابات العمال عن طريق البنوك المعتمدة في المملكة.

### المادة (١٥)

تدفع أجور الساعات الإضافية المستحقة للعامل في نهاية الشهر الذي تم فيه التكليف.

المملكة العربية السعودية - تبوك - شارع الأمير شهد بن سلطان - بجوار مبنى التأمينات الاجتماعية حي .ب: ٥٩٨ الرمز البريدي: ٧١٤٢١

Kaca.t1401@gmail.com http://kacasa.org/ @kaca1404 920015152



الرقم : .....  
التاريخ : / / ١٤٥٦هـ  
المرفقات : .....

المملكة العربية السعودية  
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك  
مسجلة برقم ٤١

### المادة (١٦)

إذا وافق يوم دفع الأجر يوم الراحة الأسبوعية، أو عطلة رسمية يتم الدفع في يوم العمل السابق.

### تقارير الأداء

### المادة (١٧)

تصدر المنشأة تقارير عن الأداء بصفة دورية، مرة كل سنة على الأقل لجميع العاملين وفقاً للنماذج التي تضعها لذلك؛ على أن تتضمن العناصر التالية

١. المقدرة على العمل، ودرجة إتقانه (الكفاءة).

٢. سلوك العامل، ومدى تعاونه مع رؤسائه، وزملائه، وعملاء المنشأة.

٣. المواظبة.

٤. معتمدة من المدير التنفيذي أو من يفوضه

### المادة (١٨)

يقيم أداء العامل في التقرير بالتقديرات التي تحددها المنشأة؛ على أن يتبع في ذلك مقياس من خمسة مستويات.

### المادة (١٩)

يعد التقرير بمعرفة الرئيس المباشر للعامل، على أن يعتمد من (صاحب الصلاحية)، ويختصر العامل بصورة من التقرير فور اعتماده، ويحق للعامل أن يتظلم من التقرير وفقاً لقواعد التظلم المنصوص عليها في هذه اللائحة.

### العلاوات

### المادة (٢٠)

١. يجوز للمنشأة منح العاملين علاوات سنوية، يتم تحديدها بناء على ضوء المركز المالي للمنشأة

٢. يكون العامل مؤهلاً لاستحقاق العلاوة متى حصل في تقريره الدوري على مستوى متوسط على الأقل في النموذج الذي تضعه المنشأة، وذلك بعد مضي سنة كاملة من تاريخ التحاقه بالعمل، أو من تاريخ حصوله على العلاوة السابقة.

٣. يجوز لإدارة المنشأة منح العامل علاوة استثنائية وفقاً للضوابط التي تضعها في هذا الشأن.



دُوَّلَةُ الْمُهَاجِرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَزِيزِ تَبَوُّك

المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

مسجلة برقم ٤١

الرقم : .....  
التاريخ : / / ١٤٢٤  
المرفقات : .....

## الترقيات

### المادة (٢١)

تضع المنشأة سلماً وظيفياً لوظائفها تحدد فيه عدد، وسميات الوظائف – وفقاً لما جاء في دليل التصنيف، والتوصيف المهني السعودي – ودرجة كل وظيفة، وشروط شغلها، وبداية أجرها فيه، ويكون العامل مؤهلاً للترقية إلى وظيفة أعلى؛ متى توفرت الشروط التالية:

١. وجود الوظيفة الشاغرة الأعلى.
٢. توافر مؤهلات شغل الوظيفة المرشح للترقية إليها.
٣. حصوله على مستوى فوق المتوسط على الأقل في آخر تقرير دوري.
٤. موافقة صاحب الصلاحية.
٥. يجوز لإدارة المنشأة منح العامل ترقية استثنائية؛ وفقاً للضوابط التي تضعها في هذا الشأن.

### المادة (٢٢)

إذا توافرت شروط الترقية لوظيفة أعلى في أكثر من عامل؛ فإن المفضلة للترقية تكون كالتالي:

١. ترشيح صاحب الصلاحية.
٢. الحاصل على تقدير أعلى.
٣. الحاصل على شهادات علمية أعلى، أو دورات تدريبية أكثر. أو خبره ب المجال تخصصه.
٤. الأكثر خبرة عملية ب المجال عمل المنشأة.
٥. الأقدمية في العمل بالمنشأة.

الرقم:

التاريخ: / / ١٤٢٤

الرفقات:



دُوَّلَةِ الْمُلَكِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَزِيزِ الْخَيْرِيَّةِ تَبَوُّل

المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

مسجلة برقم ٤١

## الانتداب

### المادة (٢٣)

إذا تم انتداب العامل الأداء عمل خارج مقر عمله تتلزم المنشأة بما يلي:

١. تؤمن للعامل وسائل التنقل الازمة، ما لم يتم صرف مقابل لها بموافقتها.
٢. يصرف للعامل مقابل لتكاليف التي يتکبدها للسكن، والطعام، وما إلى ذلك؛ ما لم تؤمنها له المنشأة.
٣. قيمة البدل اليومي للانتداب حسب درجة العامل.

ويجب أن تحدد تلك الالتزامات في قرار الانتداب؛ وفقاً للفئات، والضوابط التي تضعها المنشأة في هذا الشأن، ويكون احتساب تلك النفقات من وقت مغادرة العامل لمقر عمله إلى وقت عودته؛ وفق المدة المحددة له من قبل المنشأة.

## المزايا والبدلات

### المادة (٢٤)

تؤمن المنشأة لعمالها السكن المناسب، وكذلك وسيلة النقل إذا نص على ذلك في عقد العمل، ويجوز النص فيعقد العمل على أن تدفع المنشأة للعامل بدل سكن، وبدل نقل نقدي.

## أيام وساعات العمل

### المادة (٢٥)

يكون عدد أيام العمل ٥ أيام في الأسبوع، ويكون (أيام) الجمعة والسبت الراحة الأسبوعية بأجر كامل لجميع العمال، ويجوز للمنشأة - بعد إبلاغ مكتب العمل المختص - أن تستبدل بهذا اليوم لبعض عمالها أي يوم من أيام الأسبوع، وعليها أن تمكّنهم من القيام بواجباتهم الدينية، ولا يجوز تعويض يوم الراحة الأسبوعية بمقابل نقدي.

تكون ساعات العمل (ثمانية) ساعات عمل يومياً تخفض إلى (ستة) ساعات يومياً في شهر رمضان للعمال المسلمين.

## العمل الإضافي

### المادة (٢٦)

١. في حال تكليف العامل بالعمل الإضافي؛ يتم ذلك بموجب تكليف كتابي، أو الكتروني موجه له تصدره الجهة المسؤولة في المنشأة يبين فيه عدد الساعات الإضافية المكلف بها العامل، وعدد الأيام الازمة لذلك؛ وفق ما نصت عليه المادة السادسة بعد المائة) من نظام العمل.

٢. تدفع المنشأة للعامل عن ساعات العمل الإضافية أجراً إضافياً يوازي أجر الساعة مضافاً إليه (٥٠%) من أجره الأساسي.

المملكة العربية السعودية - تبوك - شارع الأمير فهد بن سلطان - بجوار مبنى التأمينات الاجتماعية ص.ب: ٥٩٨ الرمز البريدي: ٧١٤٢٤



الرقم : .....  
التاريخ : / / ١٤٥٣  
المرفقات : .....

## التفتيش الإداري

### المادة (٢٧)

يكون دخول العمال إلى موقع عملهم، وانصرافهم منه من الأماكن المخصصة لذلك، وعلى العمال الامتثال للتفتيش (التفتيش الإداري) متى طلب منهم ذلك.

### المادة (٢٨)

يجوز للمنشأة أن تلزم العامل بأن يثبت حضوره، وانصرافه بإحدى الوسائل المعدة لهذا الغرض.

## الإجازات

### المادة (٢٩)

يستحق العامل عن كل سنة من سنوات الخدمة إجازة سنوية بأجر كامل مدتها واحد وعشرون يوماً، تزداد إلى مدة ثلاثة أيام، إذا بلغت خدمته خمس سنوات متصلة، وللعامل بعد موافقة المنشأة الحصول على جزء من إجازته السنوية بنسبة المدة التي قضاها من السنة في العمل؛ ويجوز الاتفاق في عقد العمل على أن تكون مدة الإجازة السنوية أكثر من ذلك.

### المادة (٣٠)

للعامل الحق في إجازة بأجر كامل في الأعياد، والمناسبات؛ وفق ما يلي:

١. أربعة أيام بمناسبة عيد الفطر المبارك، تبدأ من اليوم التالي لليوم التاسع والعشرين من شهر رمضان المبارك حسب تقويم أم القرى.
٢. أربعة أيام بمناسبة عيد الضحى المبارك، تبدأ من يوم الوقوف بعرفة.
٣. يوم واحد بمناسبة اليوم الوطني للمملكة (أول الميزان).

وإذا تداخلت أيام هذه الإجازات مع الراحة الأسبوعية يعوض العامل عنها بما يعادلها قبل أيام تلك الإجازات أو بعدها. أما إذا تداخلت أيام إجازة أحد العيددين مع إجازة اليوم الوطني فلا يعوض العامل عنه.

### المادة (٣١)

يحق للعامل الحصول على إجازة بأجر كامل في الحالات التالية:

١. خمسة أيام عند زواجه.
٢. ثلاثة أيام في حالة ولادة مولود له.
٣. خمسة أيام في حالة وفاة زوجة العامل، أو أحد أصوله، أو فروعه.

الرقم:

التاريخ: / / ١٤

الرفقات:



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

مسجلة برقم ٤١

٤. أربعة أشهر، وعشرة أيام في حالة وفاة زوج العاملة المسلمة؛ ولها الحق في تمديدها دون أجر إن كانت حاملاً حتى تضع حملها، ولا يجوز لها الاستفادة من باقي إجازة العدة الممنوحة لها بعد وضع هذا الحمل.
٥. خمسة عشر يوماً في حالة وفاة زوج العاملة غير المسلمة وللمنشأة الحق في طلب الوثائق المؤيدة للحالات المشار إليها.

#### المادة (٣٢)

يستحق العامل - الذي يثبت مرضه بشهادة طبية صادرة عن طبيب المنشأة، أو مرجع طبي معتمد لديها - إجازات مرضية خلال السنة الواحدة، و التي تبدأ من تاريخ أول إجازة مرضية؛ سواء أكانت هذه الإجازات متصلة أم متقطعة، وذلك على النحو التالي :

- الثلاثون يوماً الأولى، بأجر كامل.
- الستون يوماً التالية، بثلاثة أربع أجر.
- الثلاثون يوماً التي تلي ذلك، بدون أجر. وللعامل الحق في وصل إجازاته السنوية بالمرضية.

#### الرعاية الطبية

#### المادة (٣٣)

تقوم المنشأة بالتأمين على جميع العاملين لديها صحياً؛ وفقاً لما يقرره نظام التأمين الصحي التعاوني، ولائحته التنفيذية، كما تقوم بالاشتراك عن جميع العاملين في فرع الأخطار المهنية لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية؛ وفقاً لما يقرره نظامها.

#### بيئة العمل

#### المادة (٣٤)

##### أ. ضوابط عامة

١. لا يتطلب تشغيل النساء الحصول على تصريح من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية أو من أي جهة أخرى.
٢. يمنع أي تمييز في الأجور بين العاملين والعاملات عن العمل ذي القيمة المتساوية.
٣. على صاحب العمل توفير مكان مخصص للعاملات لأداء الصلاة والاستراحة ودورات مياه تبعد مسافة مناسبة.
٤. في حالات بيئه العمل المكتبي على صاحب العمل توفير غرفة ذات خصوصية لمكاتب العاملات.
٥. تعد حماية العاملين والعاملات من الأخطار المهنية، وتهيئة بيئه العمل المناسبة مسؤولية مباشرة على المنشأة

الرقم:

التاريخ: / / ١٤٥٤

المرفقات:



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

مسجلة برقم ٤١

٦. على صاحب العمل توفير مقاعد للعاملات في الأماكن التي يعملن بها.
٧. في المنشآت النسائية المغلقة يجب أن يكون العاملات من النساء فقط.
٨. في المنشأة الرجالية المخصصة للرجال يجب أن يكون فيها العاملين من الرجال فقط.
٩. يجب على المنشأة توفير نظام أمني وفي حال كانت المنشأة تستقبل الجمهور يجب تعيين حراسة أمنية.

#### **بـ. ضوابط عمل المرأة في المنشآت النسائية فقط**

١. يجب وضع لوحة إرشادية في مكان بارز توضح أن المنشأة خاص بالنساء ومنع دخول الرجال.
٢. يجب أن يكون العاملات من النساء فقط.
٣. يجب أن توفر المنشأة حراسة أمنية أو نظام أمني مالم يوفرها صاحب المركز التجاري في حال وجود المنشأة في مركز تجاري في حال تم وضع نظام أمني يجب على صاحب المنشأة وضع لوحة إرشادية أن المنشأة خاضعة للمراقبة الأمنية.

#### **مادة (٣٥)**

للمرأة العاملة الحق في إجازة وضع بأجر كامل لمدة عشرة أسابيع توزعها كيف تشاء، بحيث تبدأ بحد أقصى بأربعة أسابيع قبل التاريخ المرجح للوضع؛ ويحدد هذا التاريخ بواسطة الجهة الطبية المعتمدة لدى المنشأة، أو بشهادة طبية مصدقة من جهة صحية، ولا يجوز تشغيل المرأة العاملة خلال الأسابيع السنتالية لوضعها.

وفي حالة إنجاب طفل مريض، أو من ذوي الاحتياجات الخاصة؛ فللعاملة الحق في إجازة بأجر كامل لمدة شهر واحد بعد انتهاء إجازة الوضع؛ ولها تمديد الإجازة لمدة شهر دون أجر.

#### **المادة (٣٦)**

يحق للمرأة العاملة في المنشأة عندما تعود إلى مزاولة عملها بعد إجازة الوضع أن تأخذ بقصد إرضاع مولودها فترة، أو فترات استراحة ، لا تزيد في مجموعها على الساعة في اليوم الواحد ، و ذلك علاوة على فترات الراحة الممنوحة لجميع العمال ، و تحسب هذه الفترة ، أو الفترات من ساعات العمل الفعلية ، و ذلك لمدة أربعة ، و عشرين شهراً من تاريخ الوضع ، ولا يتربّط على ذلك تخفيض الأجر ، و يجب على المرأة العاملة بعد عودتها من إجازة الوضع إشعار صاحب العمل كتابة بوقت فترة ، أو فترات تلك الاستراحة ، و ما يطرأ على ذلك الوقت من تعديل ، و تحدد فترة ، أو فترات الرضاعة على ضوء ذلك بحسب ما ورد في اللائحة التنفيذية لنظام العمل .

الرقم:

التاريخ: / / ١٤٢٤



جامعة الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

مسجلة برقم ٤١

## الخدمات الاجتماعية

### المادة (٣٧)

تلزم المنشأة بتقديم الخدمات الاجتماعية التالية:

١. إعداد مكان لأداء الصلاة.
٢. إعداد مكان لتناول الطعام.
٣. توفر المنشأة المتطلبات، والخدمات، والمرافق التيسيرية الضرورية للعمال من ذوي الاعاقة التي تمكّنهم من أداء أعمالهم بحسب الاشتراطات المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لنظام العمل.

## ضوابط سلوكيات العمل

### المادة (٣٨)

١. يجوز للمنشأة إلزام كل، أو بعض العاملين بارتداء زي موحد، وفي كل الأحوال يراعى في أي زي بالنسبة للرجال ملائمة للذوق العام، وبالنسبة للنساء أن يكون محشماً، وفضفاضاً، وغير شفاف.
٢. على جميع العاملين بالمنشأة الالتزام بمقتضيات أحكام الشريعة الإسلامية، والأعراف الاجتماعية المرعية في التعامل مع الآخرين.
٣. يمتنع على جميع العاملين الخلوة مع الجنس الآخر، وعلى المنشأة أن تتخذ كل التدابير التي تمنع الخلوة بين الجنسين داخل المنشأة.
٤. على جميع العاملين الامتناع عن القيام بأي شكل من أشكال الإيذاء، أو الإساءة الجسدية، أو القولية، أو الإيحائية، أو باتخاذ أي موقف يخدش الحياء، أو ينال من الكرامة، أو السمعة، أو الحرية، أو يقصد منه استدراج، أو إجبار أي شخص إلى علاقة غير مشروعة؛ حتى لو كان ذلك على سبيل المزاح، وذلك عند التواصل المباشر، أو بأي وسيلة تواصل أخرى، وللمنشأة أن تتخذ كل الترتيبات، والإجراءات الضرورية، واللازمة لتبيّغ جميع العاملين بذلك.

### المادة (٣٩)

١. يعتبر من قبيل الإيذاء، جميع ممارسات الإساءة الإيجابية، أو السلبية، وجميع أشكال الاستغلال، أو الابتزاز، والإغراء، أو التهديد؛ سواء كانت جسدية، أو نفسية، أو جنسية؛ والتي تقع في مكان العمل من قبل صاحب العمل على العامل، أو من قبل العامل على صاحب العمل، أو من قبل عامل على آخر، أو على أي شخص موجود في مكان العمل، وتعتبر المساعدة، والتستر على ذلك في حكم الإيذاء.



الرقم:

التاريخ: / / ١٤٢٤هـ

المرفقات:

٢. يعتبر من قبيل الإيذاء المقصود في الفقرة السابقة، ما يقع باستخدام أية وسيلة من وسائل الاتصال سواء بالقول، أو الكتابة، أو الإشارة، أو الإيحاء، أو الرسم، أو باستخدام الهاتف، أو بالوسائل الإلكترونية الأخرى، أو بأي شكل من أشكال السلوك الذي يدل على ذلك

#### المادة (٤٠)

١. مع عدم الإخلال بحق من وقع عليه الإيذاء في مكان العمل من الاتجاه إلى الجهات الحكومية المختصة، يحق لها التقدم بشكواه للمنشأة خلال مدة أقصاها خمسة أيام عمل من وقوع الإيذاء عليه، ويجوز لكل من شاهد أو اطلع على واقعة إيذاء، التقدم ببلاغ للمنشأة بذلك: أما إذا كان الإيذاء قد وقع من قبل صاحب المنشأة، أو من أعلى سلطة فيها؛ فيكون التقدم بالشكوى للجهة الحكومية المختصة.
٢. على المنشأة عند تقديم شكوى، أو بلاغ، تشكيل لجنة بقرار من المسئول المختص، تكون مهمتها التحقيق في حالات الإيذاء، والاطلاع على الأدلة، والتوصية بإيقاع الجزاء التأديبي المناسب على من ثبتت إدانته، وذلك خلال خمسة أيام عمل من تلقّيها الشكوى، أو البلاغ.

#### المادة (٤١)

١. مع مراعاة مبدأ السرية تستمع اللجنة لجميع الأطراف، والشهود، وتدون كل ما يجري في محاضر؛ توقع من الأطراف، والشهود على أقوالهم، ثم توقع من أعضاء اللجنة في نهاية كل صفحة.
٢. اللجنة حق استدعاء من ترى ضرورة استجوابه من العاملين، والاستماع إلى أقواله، وعلى من تم استدعاؤه المثول أمام اللجنة؛ حتى لا يقع تحت طائلة المسؤولية.
٣. يجوز للجنة أن ترفع توصية لإدارة المنشأة بالتفريق بين الشاكى، والمشكو في حقه أثناء فترة التحقيق.
٤. في حال ثبوت واقعة الإيذاء بأى طريقة من طرق الإثبات المعتبرة: توصي اللجنة بالأغلبية بإيقاع الجزاء التأديبي المناسب على المعتمدي.
٥. إذا كان الاعتداء يشكل جريمة جنائية، وجب على اللجنة رفع الشكوى للمدير العام: لتبلغ الجهات الحكومية المختصة بذلك.
٦. في حال عدم ثبوت واقعة الإيذاء، توصي اللجنة بإيقاع عقوبة تأديبية على المبلغ: إذا ثبتت لها أن الشكوى، أو البلاغ كيدي.
٧. لا يمنع الجزاء التأديبي الموقّع من قبل المنشأة على المعتمدي، من حق المعتمدي عليه اللجوء للجهات الحكومية المختصة.
٨. لا يمنع توقيع عقوبة شرعية، أو نظامية أخرى على المعتمدي، من توقيع المنشأة جزاء تأديبياً عليه

الرقم:

التاريخ: / / ١٤٥

المرفقات:



المملكة العربية السعودية  
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك  
مسجلة برقم ٤١

## المخالفات والجزاءات

### المادة (٤٢)

المخالفة هي كل فعل من الأفعال التي يرتكبها العامل، وتستوجب أيًا من الجزاءات التالية:

١. الإنذار الكتابي: وهو كتاب توجهه المنشأة إلى العامل موضحًا به نوع المخالفة التي ارتكبها، مع لفت نظره إلى إمكان تعرضه إلى جزاء أشد، في حالة استمرار المخالفة، أو العودة إلى مثلها مستقبلاً.
٢. غرامة مالية: وهي حسم نسبة من الأجر في حدود جزء من الأجر اليومي، أو الحسم من الأجر بما يتراوح بين أجر يوم، وخمسة أيام في الشهر الواحد كحد أقصى.
٣. الإيقاف عن العمل بدون أجر: وهو منع العامل من مزاولة عمله خلال فترة معينة، مع حرمانه من أجره خلال هذه الفترة، على ألا تتجاوز فترة الإيقاف خمسة أيام في الشهر الواحد.
٤. الحرمان من الترقية، أو العلاوة الدورية: وذلك لمدة أقصاها سنة واحدة من تاريخ استحقاقها.
٥. الفصل من الخدمة مع المكافأة: وهو فصل العامل بناءً على سبب مشروع: لارتكابه المخالفة مع عدم المساس بحقه في مكافأة نهاية الخدمة.
٦. الفصل من الخدمة بدون مكافأة: وهو فسخ عقد عمل العامل دون مكافأة، أو إشعار، أو تعويض: لارتكابه أي من الحالات المنصوص عليها في المادة (الثمانون) من نظام العمل. ويجب أن يتاسب الجزاء المفروض على العامل مع نوع، ومدى جسامته المخالفة المرتكبة من قبله.

### المادة (٤٣)

كل عامل يرتكب أيًا من المخالفات الواردة في جداول المخالفات، والجزاءات - الملحق بهذه اللائحة - يعاقب بالجزاء الموضح قرین المخالفة التي ارتكبها.

### المادة (٤٤)

تكون صلاحية توقيع الجزاءات المنصوص عليها في هذه اللائحة، من قبل (صاحب الصلاحية بالمنشأة، أو من يفوضه؛ ويجوز له استبدال الجزاء المقرر لأية مخالفة بجزاء أخف).

### المادة (٤٥)

في حال ارتكاب العامل ذات المخالفة بعد مضي مائة وثمانين يومًا على سبق ارتكابها، فإنه لا يعتبر عائدًا، وتعد مخالفة، وكأنها ارتكبت للمرة الأولى.

الرقم : .....  
التاريخ : ..... / ..... / ..... هـ  
المرفقات : .....



جريدة الملك عبد العزيز الخيرية لبيانات

المملكة العربية السعودية  
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك  
مسجلة برقم ٤١

#### المادة (٤٦)

عند تعدد المخالفات الناشئة عن فعل واحد، يكتفي بتوقيع الجزاء الأشد من بين الجزاءات المقررة في هذه اللائحة.

#### المادة (٤٧)

لا يجوز أن يقع على العامل عن المخالفة الواحدة أكثر من جزاء واحد، كما لا يجوز أن يقع على العامل عن المخالفة الواحدة غرامة تزيد قيمتها على أجر خمسة أيام، ولا أن يقطع من أجره أكثر من أجر خمسة أيام في الشهر الواحد وفاء للغرامات التي توقع عليه.

#### المادة (٤٨)

لا توقع المنشأة أيًا من الجزاءات التي تتجاوز عقوبتها غرامة أجر يوم واحد، إلا بعد إبلاغ العامل كتابةً بالمخالفات المنسوبة إليه، وسماع أقواله، وتحقيق دفاعه، وذلك بموجب محضر يودع بملفه الخاص.

#### المادة (٤٩)

لا يجوز للمنشأة توقيع أي جزاء على العامل لأمر ارتكبه خارج مكان العمل إلا إذا كان له علاقة مباشرةً بطبيعة عمله أو بالمنشأة أو بمديرها المسئول، وذلك دون الإخلال بحكم المادة (الثمانون) من نظام العمل.

#### المادة (٥٠)

لا يجوز مساءلة العامل تأديبياً عن مخالفة مضى على كشفها أكثر من ثلاثين يوماً من تاريخ علم المنشأة بمرتكبها، دون أن تقوم باتخاذ أي من إجراءات التحقيق بشأنها.

#### المادة (٥١)

لا يجوز للمنشأة توقيع أي جزاء على العامل، إذا مضى على تاريخ ثبوت المخالفة أكثر من ثلاثين يوماً.

#### المادة (٥٢)

تلزم المنشأة بإبلاغ العامل كتابةً بما أوقع عليه من جزاءات، ونوعها، ومقدارها، والجزاء الذي سوف يتعرض له في حالة تكرار المخالفة، وإذا امتنع العامل عن استلام الإخطار، أو رفض التوقيع بالعلم، أو كان غائباً، يرسل إليه بالبريد المسجل على عنوانه المختار الثابت في ملف خدمته، أو بالبريد الإلكتروني الشخصي الثابت بعقد العمل، أو المعتمد لدى المنشأة؛ ويترتب على التبليغ بأي من هذه الوسائل جميع الآثار القانونية.

#### المادة (٥٣)

يخصص لكل عامل صحيفة جزاءات، يدون فيها نوع المخالفة التي ارتكبها، وتاريخ وقوعها، والجزاء الموقعة عليه؛ وتحفظ هذه الصحيفة في ملف خدمة العامل.

الرقم : .....  
التاريخ : ..... / ..... / ..... هـ  
المرفقات : .....



جمعية الملك عبد العزى الخيرية بتبوك

المملكة العربية السعودية  
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
جمعية الملك عبد العزى الخيرية بتبوك  
مسجلة برقم ٤١

#### المادة (٥٤)

تقيد الغرامات الموقعة على العمال في سجل خاص : وفق أحكام المادة الثالثة والسبعون) من نظام العمل ، ويكون التصرف فيها بما يعود بالنفع على العمال من قبل اللجنة العمالية في المنشأة : و في حالة عدم وجود لجنة عمالية يكون التصرف في الغرامات بموافقة وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية .

#### التظلم

#### المادة (٥٥)

مع عدم الإخلال بحق العامل في الالتجاء إلى الجهات الإدارية، أو القضائية المختصة، أو الهيئات؛ يحق للعامل أن ي تظلم إلى إدارة المنشأة من أي تصرف، أو إجراء، أو جزء يتخذ في حقه من قبلها، ويقدم التظلم إلى إدارة المنشأة خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ العلم بالتصرف، أو الإجراء المتظلم منه، ولا يضار العامل من تقديم تظلمه، ويخطر العامل بنتيجة البت في تظلمه، في ميعاد لا يتجاوز خمسة أيام عمل من تاريخ تقديم التظلم.

#### أحكام ختامية

#### المادة (٥٦)

تنفذ أحكام هذه اللائحة في حق المنشأة اعتباراً من تاريخ إبلاغها باعتمادها: على أن تسري في حق العمال اعتبار من اليوم التالي لإعلانها.

الرقم : .....  
 التاريخ : ..... / ..... / ..... هـ  
 المرفقات : .....



المملكة العربية السعودية  
 وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
 جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك  
 مسجلة برقم ٤١

## جدول المخالفات والجزاءات

**أولاً: مخالفات تتعلق بمواعيد العمل:**

م	نوع المخالفة	الجزاء (النسبة المحسومة، هي نسبة من الأجر اليومي)			
		رابع مرة	ثالث مرة	ثاني مرة	أول مرة
١	التأخير عن مواعيد الحضور للعمل لغاية (١٥) دقيقة دون إذن، أو عذر مقبول: إذا لم يترتب على ذلك تعطيل عمل آخرين.	٢٠%	١٠%	%٥	إنذار كتابي
٢	التأخير عن مواعيد الحضور للعمل لغاية (١٥) دقيقة دون إذن، أو عذر مقبول: إذا ترتب على ذلك تعطيل عمل آخرين.	٥٠%	٢٥%	%١٥	إنذار كتابي
٣	التأخير عن مواعيد الحضور للعمل أكثر من (١٥) دقيقة إلى (٣٠) دقيقة دون إذن، أو عذر مقبول: إذا لم يترتب على ذلك تعطيل عمل آخرين	٥٠%	٢٥%	١٥%	١٠%
٤	التأخير عن مواعيد الحضور للعمل أكثر من (١٥) دقيقة إلى (٣٠) دقيقة دون إذن، أو عذر مقبول: إذا ترتب على ذلك تعطيل عمل آخرين.	يوم	٧٥%	٥٠%	٢٥%

الرقم :

التاريخ : / / ١٤٢٤هـ

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

مسجلة برقم ٤١

دعاية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

٥	التأخير عن مواعيد الحضور للعمل أكثر من (٣٠) دقيقة إلى (٦٠) دقيقة دون إذن، أو عذر مقبول: إذا لم يترتب على ذلك تعطيل عمل آخرين.			
٦	التأخير عن مواعيد الحضور للعمل أكثر من (٣٠) دقيقة يوم إلى (٦٠) دقيقة دون إذن، أو عذر مقبول: إذا ترتب على ذلك تعطيل عمل آخرين.			
٧	التأخير عن مواعيد الحضور للعمل لمدة تزيد على ساعة دون إذن، أو عذر مقبول: سواء ترتب، أو لم يترتب على ذلك تعطيل عمل آخرين.			
٨	ترك العمل، أو الانصراف قبل الموعد دون إذن، أو عذر مقبول بما لا يتجاوز (١٥) دقيقة.			
٩	ترك العمل، أو الانصراف قبل الموعد دون إذن، أو عذر مقبول بما يتجاوز (١٥) دقيقة.			
١٠	البقاء في أماكن العمل، أو العودة إليها بعد انتهاء مواعيد العمل دون إذن مسبق			
١١	الغياب دون إذن كتابي، أو عذر مقبول لمدة يوم، خلال السنة العقدية الواحدة.			
١٢	الغياب المتصل دون إذن كتابي، أو عذر مقبول من يومين إلى ستة أيام، خلال السنة العقدية الواحدة.			

الرقم :

التاريخ : / / ١٤٩

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

مجلة برقم ٤١

**بالإضافة إلى حسم أجر مدة الغياب**

١٣	الغياب المتصل دون إذن كتابي، أو عذر مقبول من سبعة أيام إلى عشرة أيام، خلال السنة العقدية الواحدة.	<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 25%;">فصل من الخدمة مع المكافأة:</td><td style="width: 25%;">الحرمان من الترقيات، والعلاوات لمرة واحدة</td><td style="width: 25%;">خمسة أيام</td><td style="width: 25%;">أربعة أيام</td></tr> </table>	فصل من الخدمة مع المكافأة:	الحرمان من الترقيات، والعلاوات لمرة واحدة	خمسة أيام	أربعة أيام
فصل من الخدمة مع المكافأة:	الحرمان من الترقيات، والعلاوات لمرة واحدة	خمسة أيام	أربعة أيام			
١٤	الغياب المتصل دون إذن كتابي، أو عذر مقبول من أحد عشر يوماً إلى أربعة عشر يوماً، خلال السنة العقدية الواحدة	<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 25%;">-----</td><td style="width: 25%;">فصل من الخدمة طبقاً للمادة (الثمانون) من نظام العمل</td><td style="width: 25%;">الحرمان من الترقيات، والعلاوات لمرة واحدة، مع توجيه إنذار بالفصل طبقاً للمادة (الثمانون) من نظام</td><td style="width: 25%;">خمسة أيام</td></tr> </table>	-----	فصل من الخدمة طبقاً للمادة (الثمانون) من نظام العمل	الحرمان من الترقيات، والعلاوات لمرة واحدة، مع توجيه إنذار بالفصل طبقاً للمادة (الثمانون) من نظام	خمسة أيام
-----	فصل من الخدمة طبقاً للمادة (الثمانون) من نظام العمل	الحرمان من الترقيات، والعلاوات لمرة واحدة، مع توجيه إنذار بالفصل طبقاً للمادة (الثمانون) من نظام	خمسة أيام			
١٥	الانقطاع عن العمل دون سبب مشروع مدة تزيد على خمسة عشر يوماً متصلة، خلال السنة العقدية الواحدة.	<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 25%;">الفصل دون مكافأة، أو تعويض، على أن يسبقه إنذار كتابي بعد الغياب مدة عشرة أيام، في نطاق حكم المادة (الثمانون) من نظام العمل</td><td style="width: 25%;"></td><td style="width: 25%;"></td><td style="width: 25%;"></td></tr> </table>	الفصل دون مكافأة، أو تعويض، على أن يسبقه إنذار كتابي بعد الغياب مدة عشرة أيام، في نطاق حكم المادة (الثمانون) من نظام العمل			
الفصل دون مكافأة، أو تعويض، على أن يسبقه إنذار كتابي بعد الغياب مدة عشرة أيام، في نطاق حكم المادة (الثمانون) من نظام العمل						



الرقم : .....  
التاريخ : ..... / ..... / ..... ١٤٥٤  
المرفقات : .....

الفصل دون مكافأة، أو تعويض، على أن يسبق إشعار كتابي بعد الغياب مدة عشرين يوماً، في نطاق حكم المادة (الثمانون) من نظام العمل

١٦ الغياب المتقطع دون سبب مشروع ممداً تزيد في مجموعها على ثلاثين يوماً خلال السنة العقدية الواحدة.

#### ثانياً: مخالفات تتعلق بتنظيم العمل:

م	نوع المخالفة	الجزاء (النسبة المحسومة هي نسبة من الأجر اليومي)				
		أول مرّة	ثاني مرّة	ثالث مرّة	رابع مرّة	يوم
١	التوارد دون مبرر في غير مكان العمل المخصص للعامل أثناء وقت الدوام.	١٠%	٢٥%	٥٠%	يوم	
٢	استقبال زائرين في غير أمور عمل المنشأة في أماكن العمل، دون إذن من الإدارة	إشعار كتابي	١٠%	١٥%	٢٥%	
٣	استعمال آلات، ومعدات، وأدوات المنشأة: لأغراض خاصة، دون إذن.	إشعار كتابي	١٠%	٢٥%	٥٠%	
٤	تدخل العامل، دون وجه حق في أي عمل ليس في اختصاصه أو لم يعهد به إليه.	إشعار كتابي	٥٠%	يوم	يومان	ثلاثة أيام
٥	الخروج، أو الدخول من غير المكان	إشعار كتابي	١٠%	١٥%	٢٥%	

الرقم:

التاريخ: ١٤ / /

المرفقات:



المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

مسجلة برقم ٤١

				كتابي		المخصص لذلك
٦	ثلاثة أيام	يومان	يوم	٥٠%	الإهمال في تنظيف الآلات، وصيانتها، أو عدم العناية بها، أو عدم التبليغ عما بها من خلل.	
٧	يوم	٥٠%	٢٥%	إنذار كتابي	عدم وضع أدوات الإصلاح، والصيانة، واللازم الآخر في الأماكن المخصصة لها، بعد الانتهاء من العمل.	
٨	فصل مع المكافأة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	تمزيق، أو إتلاف إعلانات، أو البلاغات إدارة المنشأة.	
٩	فصل مع المكافأة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	الإهمال في العهد التي بعهده، مثل: (سيارات، آلات، أجهزة، معدات، أدوات، ..... الخ).	
١٠	٢٥%	١٥%	١٠%	إنذار كتابي	الأكل في مكان العمل، أو غير المكان المعد له، أو في غير أوقات الراحة.	
١١	٥٠%	٢٥%	١٠%	إنذار كتابي	النوم أثناء العمل.	
١٢	ثلاثة أيام	يومان	يوم	٥٠%	النوم في الحالات التي تستدعي يقظة مستمرة.	
١٣	يوم	٥٠%	٢٥%	١٠%	التسكع، أو وجود العامل في غير مكان عمله، أثناء ساعات العمل.	

الرقم : .....  
 التاريخ : ..... / ..... / .....  
 المرفقات : .....



المملكة العربية السعودية  
 وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
 جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك  
 مسجلة برقم ٤١

١٤	التلاعب في إثبات الحضور، والانصراف.	يوم	يومان	من الحerman	فصل من الخدمة معاً لكافأة وعلاوات المرة واحدة
١٥	عدم إطاعة الأوامر العادية الخاصة بالعمل، أو عدم تنفيذ التعليمات الخاصة بالعمل، والمعلقة في مكان ظاهر.	٢٥%	٥٠%	يوم	يومان
١٦	التحريض على مخالفة الأوامر، والتعليمات الخطية الخاصة بالعمل.	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل من الخدمة مع المكافأة
١٧	التدخين في الأماكن المحظورة، و المعلن عنها للمحافظة على سلامة العمال، والمنشأة.	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل من الخدمة مع المكافأة
١٨	الإهمال، أو التهاون في العمل الذي فينشأ عنه ضرر في صحة العمال، أو سلامتهم، أو في المواد، أو الأدوات، والأجهزة.	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل من الخدمة مع المكافأة

الرقم : .....  
 التاريخ : ..... / ..... / ..... ١٤٥  
 المرفقات : .....



المملكة العربية السعودية  
 وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
 جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك  
 مسجلة برقم ٤١

### ثالثاً : مخالفات تتعلق بسلوك العامل :

م	الجزاء (النسبة المحسومة هي نسبة من الأجر اليومي)				نوع المخالفة
	رابع مرّة	ثالث مرّة	ثاني مرّة	أول مرّة	
١	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	التشاجر مع الزملاء، أو مع الغير، أو إحداث مشاغبات في مكان العمل.
٢	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	التمارض، أو ادعاء العامل كذباً أنه أصيب أثناء العمل، أو بسببه.
٣	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	يوم	الامتناع عن إجراء الكشف الطبي عند طلب طبيب المنشأة، أو رفض اتباع التعليمات الطبية أثناء العلاج.
٤	خمسة أيام	يومان	يوم	٥٠%	مخالفة التعليمات الصحية المتعلقة بأماكن العمل.
٥	٥٠%	٢٥%	١٠%	إنذار كتابي	الكتابة على جدران المنشأة، أو لصق إعلانات عليها.
٦	يومان	يوم	٥٠%	٢٥%	رفض التفتيش الإداري عند الانصراف.
٧	فصل من الخدمة مع المكافأة	خمسة أيام	ثلاثة أيام	يومان	عدم تسليم النقود المحصلة لحساب المنشأة في المواعيد المحددة دون تبرير مقبول.
٨	خمسة أيام	يومان	يوم	إنذار كتابي	الامتناع عن ارتداء الملابس، والأجهزة المقررة للوقاية وللسلامة.

الرقم:

التاريخ: / / ١٤٢

المرفقات:



المملكة العربية السعودية  
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك  
مسجلة برقم ٤١

٩	تعمد الخلوة مع الجنس الآخر في أماكن العمل.	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل من الخدمة مع المكافأة
١٠	الإيذاء للآخرين بما يخدش الحياة قوة ، أو فعل .	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل من الخدمة مع المكافأة
١١	الاعتداء على زملاء العمل بالقول، أو الإشارة، أو باستعمال وسائل الاتصال الالكترونية بالشتم، أو التحقيق.	يومان	ثلاثة أيام	خمسة أيام	فصل من الخدمة مع المكافأة
١٢	الاعتداء بالإيذاء الجسدي على زملاء العمل، أو على غيرهم بطريقة إباحية.	يومان	三天	三天	فصل بدون مكافأة أو إشعار، أو تعويض بمحض المادة (الثمانون)
١٣	الاعتداء الجسدي، أو القولي، أو بأي وسيلة من وسائل الاتصال الالكترونية على صاحب العمل، أو المدير المسؤول، أو أحد الرؤساء أثناء العمل، أو بسببه.	يومان	三天	三天	فصل بدون مكافأة، أو إشعار، أو تعويض بمحض المادة (الثمانون)
١٤	تقديم بلاغ، أو شكوى كيدية.	三天	三天	خمسة أيام	فصل من الخدمة مع المكافأة
١٥	عدم الامتثال لطلب لجنة التحقيق بالحضور.	يومان	三天	خمسة أيام	فصل من الخدمة مع المكافأة

الرقم:

التاريخ: / / ١٤٢٤

المرفقات:



جمعية الولات عبد العزیز الخیریة بتبوك

المملکة العربیة السعوڈیة

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية الملك عبد العزیز الخیریة بتبوك

مسجلة برقم ٤١

الموارد

البشرية

فهد العزیز

تنسيق ومراجعة

خالد بن سليم الجهني

٠٥٥٥٣٦٣٨٦٢

م ٢٠٢٢

قم اعتمادها بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٨  
لصرفها حضر لاحصال على





المملكة العربية السعودية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بتبوك

مسجلة برقم ٤١

الرقم :  
التاريخ : / / ١٤٤٣ هـ  
المرفقات :

موضوع الاجتماع / اعتماد السياسات الازمة للحكومة والنموذج الشامل

٢٨/٦/٢٠٢٩

محضر اجتماع

مكان الاجتماع: الجمعية	تاريخ الاجتماع	التوقيع
الأستاذ / أحمد بن عبد الرحمن الخريصي	١٤٤٣/١١/٢٩ وقت بداية الاجتماع ١١:٠٠ ص	١
الأستاذ / مدني محمد أمين العلي		٢
الأستاذ / إبراهيم بن سليمان البازعي		٣
اللواء متلاع / خليفه بن هجهوج الدهاش		٤
اللواء متلاع / حسين بن عبد الرحمن ابوهاشم		٥
المهندس / سعد بن محمد السواط		٦
المهندس / رياض بن محمد بن ابراهيم الناصر		٧
المهندس / وليد بن عقيل الحربي		٨
الأستاذ / عماد بن سداد الفاخري		٩
الدكتور / عبد الله بن عبد الخالق اليوسف		١٠
الدكتورة / عائشة بنت سويلم عبد الاميلس		١١
الأستاذة / نجلاء بنت سليمان رفيع شامان		١٢

أعضاء مجلس الإدارة

محاور الاجتماع	١	٢
اعتماد جميع السياسات الازمة للحكومة وارفاقها بالموقع الالكتروني للجمعية		
اعتماد تعينة وتحديث النموذج الشامل على منصة اربيب لمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي		

قرارات و توصيات الاجتماع	١	٢
تمت الموافقة على اعتماد جميع السياسات الخاصة بالحكومة		
تم اعتماد تعينة وتحديث النموذج الشامل وكذلك تحديث البيانات على موقع المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي		

ملاحظات	١	٢
هذا المحضر يعتمد لجميع السياسات وتحديثها		
عند تحديث النموذج الشامل يعتمد على اللائحة الأساسية وأعضاء مجلس الإدارة وبيانات الجمعية ونشاطاتها		

معد المحضر / خالد سليم الجنهى	١٤٤٣/١١/٢٩ تاريخ إعداد المحضر
وقت انتهاء الاجتماع ١٠٠ م	٢٠٢٩١١/١٤٤٣ تاریخ الاجتماع التالی يتم تحديده لاحقا

رئيس مجلس الإدارة او من ينوب عنه / الأستاذ : أحمد بن عبد الرحمن الخريصي ( نائب رئيس مجلس الإدارة )

التوقيع :

٢١/١٢/٢٠٢٩